

الجمع بين إنكار المنكر وصلة الرحم والدعوة برفق

وسئل أتابه الله: كيف الجمع بين إنكار المنكر وصلة الرحم والدعوة إلى الله -تعالى- برفق ولين في وقت واحد؟ فأجاب: المسلم العالم بالأحكام يعمل في كل موضع بما يناسبه، فلكل مقام مقال، فإنكار المنكر مع القدرة واجب، ولو كان الفاعل أبا أو ابنا، أو حبيبا، أو نسيبا، ومعناه إذا رأى الإنسان قريبا قد أظهر المنكر، فالإنكار عليه من حق القرابة، فتذكره بالمحبة والشفقة التي تقتضي الإخلاص في النصيحة، وتستلزم قبولها، فمتى عرف أنك تحب نجاته وإيصال الخير إليه، وتتمنى له أن يكون أصلح الناس وأفضلهم، فإنه يتقبل منك ويتأثر بنصحك وتوجيهك، فإن قدر منه العناد والرد لأول مرة، فإن من صلة الرحم تكرار النصح والوعظ والتذكير والتخويف، وذلك من حق القرابة، وكذا استعمال اللين واللطف وحسن المعاملة، والإرشاد إلى الخير، وعدم الانقطاع عن القريب العاصي، رجاء أن يخفف من معصيته، وأن يحصل منه الارعواء والإنابة، وذلك من صلة الرحم التي من وصلها وصله الله، ومن قطعها قطعها الله، كما ورد ذلك في الحديث لحديث عبد الرحمن بن عوف -رضي الله عنه- قال: "قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "قال الله -عز وجل-: أنا الرحمن، خلقت الرحم وشققت لها من اسمي، فمن يصلها أصله، ومن يقطعها أقطعها فأبته" أخرجه الإمام أحمد في مسنده (1/ 191). قال أحمد شاكر في تحقيق المسند (1659): إسناده صحيح. . فزيارة الأقارب العصاة قد تخفف من شرهم، إذا كان مع الزيارة شيء من التوجيه والتخويف، بلين ولطف وحسن عبارة، وتذكير بالتوبة وسعة الرحمة، ومن يستحقها، أما إذا تمادى العاصي في غيه وأظهر العناد والتنقص لأهل الخير واحتقار من ينصحه ويرشده من قريب أو بعيد، فالأولى والحال هذه هجره والبعد عنه؛ ولا يكون ذلك قطيعة؛ لأنه هجر لله -تعالى- يثاب عليه مع الاحتساب، والله أعلم.